



كلية الحقوق
قسم القانون الجنائي

الحماية الجنائية للأدلة المعلوماتية

رسالة مقدمة للحصول على درجة الدكتوراه في الحقوق

من الباحث

سالم بن مبارك بن سليم اليعقوبي

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

(رئيساً)

أ.د/ نبيل مدحت سالم

أستاذ القانون الجنائي - كلية الحقوق - جامعة عين شمس

(مشرفاً وعضوًا)

أ.د/ إبراهيم عيد نايل

أستاذ ورئيس قسم القانون الجنائي - كلية الحقوق - جامعة عين شمس

(عضوًا)

أ.د/ عمر محمد سالم

أستاذ القانون الجنائي وعميد كلية الحقوق سابقًا - جامعة القاهرة

(مشرفاً وعضوًا)

أ.د/ مصطفى فهمي الجوهري

أستاذ القانون الجنائي - كلية الحقوق - جامعة عين شمس



كلية الحقوق

قسم القانون الجنائي

صفحة العنوان

اسم الباحث: سالم بن مبارك بن سليم اليعقوبي

عنوان الرسالة: الحماية الجنائية للأدلة المعلوماتية

الدرجة العلمية: الدكتوراه.

القسم التابع له: القانون الجنائي

الكلية: الحقوق.

الجامعة: جامعة عين شمس.

سنة التخرج:

٢٠١٩: سنة المنهج



كلية الحقوق
قسم القانون الجنائي

رسالة دكتوراه

اسم الباحث: سالم بن مبارك بن سليم اليعقوبي
عنوان الرسالة: الحماية الجنائية للأدلة المعلوماتية
الدرجة العلمية: الدكتوراه.

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

(رئيساً)

أ.د/ نبيل مدحت سالم

أستاذ القانون الجنائي - كلية الحقوق - جامعة عين شمس

(مشرفاً وعضوأ)

أ.د/ إبراهيم عيد نايل

أستاذ ورئيس قسم القانون الجنائي - كلية الحقوق - جامعة عين شمس

(عضوأ)

أ.د/ عمر محمد سالم

أستاذ القانون الجنائي وعميد كلية الحقوق سابقاً - جامعة القاهرة

(مشرفاً وعضوأ)

أ.د/ مصطفى فهمي الجوهري

أستاذ القانون الجنائي - كلية الحقوق - جامعة عين شمس

الدراسات العليا


بتاريخ / /

أُجازت الرسالة:

ختم الإجازة:

موافقة مجلس الجامعة
بتاريخ / /

موافقة مجلس الكلية
بتاريخ / /



لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ
وَعَلَيْهَا مَا أَكْسَبَتْ رَبَنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنَّ نَسِينَا أَوْ
أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ
عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا
بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا

فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ

٢٨٦

الصلوة
العظمى

(سورة البقرة - الآية : ٢٨٦)

إهـداء

إلى :

والداي رحمهما الله وغفر لهم وأسكنهما

الفردوس الأعلى من الجنة

إخوتي جميعا سndي وعوني

ورفيقة دربي في الكفاح زوجتي الغالية

أبنائي فلذات أكبادي

وإلى كل من مد إلـيـ يـدـ العـونـ

أهـديـ هـذـاـ الجـهـدـ المـتواـضـعـ.

الباحث

شكر وتقدير

اعترافا بالفضل وعرفانا بالجميل ، لمن يستحقه ، وعملا بالادب الاسلامي الرفيع في شكر المحسن على احسانه ، أتوجه بخالص شكري وعظيم تقديرني وامتناني إلى أستاذنا الفاضل العالم الجليل الدكتور / إبراهيم عبد نايل ، أستاذ ورئيس قسم القانون الجنائي بكلية الحقوق جامعة عين شمس ، الذي شرفني بقبول الاشراف على هذه الرسالة ، فكان لشرفه بالغ الاثر لما له من مكانة علمية لا تخفي على احد ، والذي لم يدخل على بوادر التشجيع وسديد التوجيه وغزير العلم وكل ضروب العون والمساعدة ، وافتض على بعلمه ووقته وجهوده وشمني برعايته ، ولم ينذر وسعا في ارشادي وتوجيهي وكان لملحوظاته القيمة ابلغ الاثر في تسديد خطى البحث وانجازه ، واسأل الله أن يجزيه عنِّي خير الجزاء، وأن يطيل الله في عمره، ويعينه على الجهد العظيم الملقى على عاتقه في خدمة الوطن العظيم ورفعه شأنه.

كما أنقدم بخالص الشكر وجزيل التقدير إلى صاحب الفضيلة الأستاذ الدكتور / مصطفى فهمي الجوهرى ، أستاذ القانون الجنائي بكلية الحقوق جامعة عين شمس الذي تفضل مشكوراً بالموافقة على الاشراف على هذه الرسالة ، والذي وسعني صدره وحلمه وكرمه فلمست فيه تواضع العلماء وصدق الأوفىاء ، والذي ما بخل علي بنصح وإرشاد ، وما قدمه لي من عون وتجيئات حتى يخرج البحث في احسن صورة فالى هذا العالم الجليل أرفع أحفل معاني الشكر والتقدير وأسمى عبارات الامتنان والتوفير ، و اسأل الله أن يجزيه عنِّي خير الجزاء وأن يطيل الله في عمره.

ولا يفوتي بهذه المناسبة ان أنقدم بخالص الشكر وجميل التقدير والامتنان إلى الأستاذ الفاضل الدكتور / نبيل مدحت سالم أستاذ القانون الجنائي بكلية الحقوق جامعة عين شمس ، الذي تفضل مشكوراً بقبوله رئاسة لجنة الحكم على هذه الرسالة وتخصيص جزء من وقته الثمين لقراءتها وإبداء الملحوظات القيمة عليها ، مما سيمنحها تميزاً وجودة من خلال ملاحظاته القيمة فله مني كل التقدير والامتنان وجزاه الله عنِّي وعن طلاب العلم خير الجزاء.

والشكر موصول للعالم للأستاذ الفاضل الدكتور / عمر محمد سالم أستاذ القانون الجنائي وعميد كلية الحقوق سابقاً جامعة القاهرة ، على تفضل سيانته بالتكريم والمشاركة في عضوية لجنة الحكم على الرسالة ، بما يقوم اعوجاجها ويصحح اخطائها ويسد نقائصها وخلالها بما عرف عنه من غزير علمه وتواضعه فجزاءه الله عنِّي خير الجزاء وأطال الله في عمره وحفظه لنا واخيراً انقدم بجزيل الشكر والتقدير لكل من مد لي يد العون والمساعدة لإنجاز هذه الرسالة ولا ظهارها بهذه الصورة .

مقدمة

لا شك أن الجوانب الإجرائية المتعلقة بالإنترنت هي أهم محور من محاور البحث في كافة الموضوعات ذات الصلة بالعالم الافتراضي Cyberspace، الذي تولد عن تشابك الحاسوبات، وجعل منه عالماً، بدأ العلماء في وضعه موضع التكامل والتوافق مع القرارات البشرية. فالمبدأ هنا أن القاعدة الموضوعية وحدها لا تكفي للتفاعل مع الواقع والأفعال المرتكبة عبر الإنترت، ما لم يكن هناك تتبع إجرائي من السلطات خاصة وأصحاب الحق بشكل عام. وهذا التتبع يلزم أن يكون سторرياً في معنى صورة الالتزام بمسألة الحقوق والحريات التي التزمتها الدولة تجاه الأفراد والمواطنين والمقيمين فيها. من هنا فإن آلية قاعدة موضوعية يكون لها شق إجرائي يتم الالتزام به لتنفيذها.

وموضوع الإجراءات الجنائية عبر الإنترت من الموضوعات التي ينظر إليها فقه قانون الإنترت، باعتبارها الحد الفاصل ما بين فهم القاعدة الموضوعية والتخصص فيها وبين الثورة الإعلامية، التي حظيت بها الجريمة الافتراضية وحركة العدوان وارتكاب السلوكيات غير المشروعة، دون تخصيص بالجريمة. فالتتنظيم القانوني للجريمة الافتراضية - كأحد أقسام قانون الإنترت - يأخذ في الاعتبار القاعدة الموضوعية، وهي القاعدة التي تأثر بها عالمنا المعاصر، لذلك يذهب فقه قانون الإنترت إلى التأكيد على أنه لكي نخرج من المأزق الإعلامي الذي اشتهر في العالم حول الجريمة الافتراضية فإن المفارقة في التأكيد من القيمة الأساسية لمدلول الجريمة الافتراضية. واستنهاض الرأي العام بشأنها يرتبط بمدى إمكانية تعامل الإعلام مع النواحي الإجرائية فيها، والإعلام العربي أكثر من غيره مدعو إلى المساهمة في التوعية بالنواحي الإجرائية للأفعال غير المشروعة قاطبة، التي ترتكب عبر الإنترت، بما في ذلك الجريمة الافتراضية. والإعلام المستثير العربي والعالمي مدعو أكثر فأكثر إلى اتخاذ هذا التوجه مسلكاً له حين التعرض لموضوع الجريمة الافتراضية، وبما يدعو إلى التأكيد على أن الدراسات

الإعلامية يجب أن يتخللها البحث في ثابيا القانون والسعى إلى الالتزام بقواعده، وبما يمكن من تنفيذ مبدأ حرية الرأي والتعبير بشكلها الأمثل التي نسعى إليها أصحاب شراكة في المجتمع المعلوماتي الجديد، بما في ذلك القطاع الفردي الذي له دور كبير، خاصة وأنه صاحب المؤتمر الدولي لقانون الإنترن特 الذي منه انطلقت أفكار التنظيم القانوني للعالم الافتراضي.

إن إبراز الدليل الرقمي وحمايته هو المهمة الشاقة لنظم العدالة الجنائية، وهذه المهمة تحتاج إلى مزيد من الوعي بموضوعات تكنولوجيا المعلومات وتطوراتها، فالحوسبة الرقمية أداة تضع الحلول، بل أنه ليس هناك أفضل من الحوسبة الرقمية تحديداً في وضع الحلول لمعضلات الدليل، بحيث لا يكون على المشرع سوى البحث في الضمانات التي تشكل القرر اللازم من حقوق الإنسان^(١). ولما كانت تقنيات تكنولوجيا الاتصالات قد أفرزت نماذج جديدة للعمليات الإلكترونية، التي كان العقل يتخيلها، لكنه لم يتوقع تحقيقها بهذه السرعة الفائقة، ويعود الفضل في ذلك إلى التطور الهائل الذي لحق نظم الحاسوبات الآلية فإن شبكات المعلومات ونظم التبادل الإلكتروني للبيانات تعد تطبيقاً لاستخدام التكنولوجيا الحديثة في مجال الاتصالات ونقل المعلومات، وهي تختلف بذلك كثيراً عن غيرها من الوسائل التقليدية للاتصال والإعلام، وهذا الاختلاف يؤدي إلى أمرين: الأول هو تعدد أوجه استعمالات هذه الوسائل واتساعها، والثاني هو الحاجة إلى تنظيم قانوني، يضع الإطار لهذه الاستعمالات^(٢).

وأهم ما يميز هذه العمليات الإلكترونية أنها تدور في فلك شبكة الإنترن特، وبذلك فإنها تستفيد من تقنيتها التكنولوجية العالية، وتستفيد أيضاً من القرارات التي

(١) د. عمر محمد أبو بكر بن يونس، الدليل الرقمي، الجمعية العربية لقانون الإنترن特، الطبعة الأولى، ٢٠٠٧، ص ١٣-١٤.

(٢) د. أشرف توفيق شمس الدين، الحماية الجنائية للمستند الإلكتروني "دراسة مقارنة"، الطبعة الأولى، دار النهضة العربية، ٢٠٠٦، ص ٣.

تقديمها لها شبكات أخرى مثل شبكة الإنترنت. وتشكل الشبكة العنكبوتية العالمية من (W.W.W) الجزء الأهم من الإنترنت، وت تكون شبكة الويب من مجموعة المستندات المختزنة على مئات الآلاف من أجهزة الكمبيوتر والتي تسمى صفحات الويب^(١). وعلى جانب آخر، فإن الحاسوبات الآلية لم يقتصر دورها على تقديم حياة أفضل للمجتمع بصفة عامة، بل أن النمو المتلاحق لصناعة الحاسوبات الآلية وانتشار استعمالها وتزايد الاعتماد عليها في تخزين المعلومات أصبحت هذه الحاسوبات مستودع أسرار الأشخاص سواء تلك المتعلقة بحياتهم الخاصة أو أموالهم. ونتيجة لذلك ظهرت أنماط جديدة من الاعتداء على تلك المعلومات، مما دعا إلى توفير حماية قانونية لها.

إن الجرائم الناشئة عن استخدام الإنترنت تبدو خطورتها فيما تتسم به من صعوبة في الإثبات، بل قد يصعب الوقوف على ماهية الاعتداء ذاته وأثره في حال اكتشافه. كما أن الدليل على ارتكابها ليس دليلاً مادياً، بل يغلب عليه الطابع الإلكتروني، وقد يحيط به عدم الوضوح، وهو ما يضعف من ثقة جهات التحقيق والمحاكمة فيه.

وتبدو خطورة الجرائم الإلكترونية كذلك فيما يتربّع عليها من أضرار جسيمة، إذ يتربّع على وقوعها خسائر مالية ضخمة^(٢). فضلاً عن المساس بالثقة الواجب توافرها في المستندات والبيانات الإلكترونية، التي يتم المساس بها، كما أن هذه الجرائم تهدد سرية المعلومات، سواء كانت معلومات لأشخاص، أو مؤسسات، أو للدولة ذاتها، وتطوي على مساس بالحياة الخاصة للمجنى عليهم.

(1) www.isecurity.org.

(2) د. ذياب البدانية، أمن المعلومات، مجلة دراسات مستقبلية، يصدرها مركز دراسات المستقبل بجامعة أسيوط، السنة (٦)، العدد (٨)، يوليو ٢٠٠٣، ص ص ١٤-١٥.

ومن آثار هذه الجرائم أيضاً أنه يترتب عليها تعطيل الخدمة التي تقدمها الأجهزة المجنى عليها، مما يؤدي إلى ضياع الوقت والجهد، ويفقد الجمهور الثقة في المؤسسات التي تقدم الخدمات^(١).

ومما زاد من خطورة هذه الجرائم، اتساع استخدام أجهزة الحاسب وشمولها كافة المجالات والأنشطة في المجتمع، بحيث لم يعد هناك من مجال بمنأى عن استخدامها، وأصبح الاعتماد على هذه الأجهزة أمراً لا غنى عنه في المجتمع، والنتيجة التي ترتبت على ذلك هي ازدياد نسبة هذه الجرائم بالقدر الذي ازدادت به نسبة استخدام هذه الأجهزة^(٢).

ولما كانت جرائم الحاسوب الآلية أو كما يطلق عليها جرائم المعلوماتية –لارتباطها بالمعلومات المبرمجة آلياً– هي ظاهرة حديثة لارتباطها بتكنولوجيا حديثة، هي تكنولوجيا الحاسوب الآلية، فقد ترتب على ذلك الكثير من الغموض حتى دعا ذلك الكثيرين إلى القول إن الجريمة المعلوماتية هي أشبه بالخرافة^(٣).
أ- الآثار الإيجابية والسلبية:

كان لظهور الإنترت وانتشاره الواسع العديد من الآثار الإيجابية والسلبية والتي كانت ناتجة عن استخدام شبكة الإنترت.

(١) أ. وليد الزبيدي، القرصنة على الإنترت والحواسيب، التشريعات القانونية، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان ٢٠٠٣، ص ص ٢٧-٢٩.

(٢) د. هشام محمد فريد رستم، جرائم الحاسوب كصورة من صور الجرائم الاقتصادية المستحدثة، ورقة عمل مقدمة إلى اللجنة العلمية لإعداد التقرير المصري لمؤتمر الأمم المتحدة التاسع لمنع الجريمة ومعاملة المدنيين، مجلة الدراسات القانونية، كلية الحقوق جامعة أسيوط، العدد ١٧، السنة ١٩٩٥، ص ١٠٦.

(٣) د. نائلة عادل محمد فريد قورة، جرائم الحاسوب الآلي الاقتصادية، دراسة نظرية وتطبيقية، منشورات الحبقي الحقوقية، ط١، ٢٠٠٥، ص ١٥-١٧.

وإذا كان العالم قد سعد بهذه الثورة التكنولوجية الجديدة بالنظر إلى الآثار الإيجابية العظيمة، فإنه سيقاسى أيضاً الكثير من الآثار السلبية التي قد تترتب عليه.

١. الآثار الإيجابية لشبكة الإنترنٰت:

أهم تلك الآثار هي على النحو التالي:

- **التجارة الإلكترونية:** هي إحدى الآثار الناتجة عن استخدام شبكة الإنترنٰت ومن التعريفات التي ذهب الفقه المصري إلى تبنيها أنها "تنفيذ بعض أو كل المعاملات التجارية في السلع والخدمات التي تتم بين مشروع تجاري وآخر أو بين مشروع تجاري ومستهلك وذلك باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات"^(١).

وتقسام التجارة الإلكترونية إلى قسمين هما^(٢):

- **التسويق الإلكتروني:** ويتمثل في تزويد العميل أو المستهلك بالمعلومات والبيانات التي يحتاجها لكي يعقد أو يبرم صفقة ما بشكل سليم.
- **الشراء الإلكتروني:** ويتمثل في البنية التكنولوجية الازمة لتبادل البيانات وإتمام عمليات شراء وبيع السلع والخدمات عبر الإنترنٰت.
- **العمليات الجراحية والفحص الطبي بطريق الإنترنٰت:** أصبح في إمكان المريض الحصول على الخدمة الطبية بمختلف أنواعها من خلال شبكة الإنترنٰت^(٣).

(١) د. أسامة مجاهد، خصوصية التعاقد بطريق الإنترنٰت، بحث مقدم لمؤتمر القانون والكمبيوتر والإنترنٰت جامعة الإمارات، ٢٠٠٠، ص ٣٦.

(٢) د. بهاء شاهين، العولمة والتجارة الإلكترونية، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة ٢٠٠٠ ص ٦٢ - ٦٣.

(٣) د. عبد الفتاح بيومي حجازي، الأحداث وإنترنت "ط١" دار الفكر الجامعي، الإسكندرية ٢٠٠٢ ص ٣٠.

- **التعليم عبر الإنترن트:** ويشير بعض الباحثين إلى أن شبكة الإنترنرت سوف تلعب دوراً كبيراً في تغيير الطريقة التعليمية المتعارف عليها في الوقت الحالي وبخاصة في مراحل التعليم الجامعي.
- **الحكومة الإلكترونية:** هي قدرة القطاعات الحكومية المختلفة على توفير الخدمات الحكومية التقليدية للمواطنين وإنجاز المعاملات عبر شبكة الإنترنرت بسرعة ودقة متناهيتين، فمثلاً يمكن إنجاز العديد من المعاملات كتجديد الجواز ورخص الإقامة وترخيص المهن الحرة وترخيص المحلات التجارية وغيرها دون الحاجة إلى مراجعة الإدارة المختصة وإضاعة الوقت والجهد بها^(١).

٢- الآثار السلبية لشبكة الإنترنرت:

ظهرت الآثار السلبية للإنترنرت في اختراق النظم الأمنية لحماية البيانات المخزونة ضمن أنظمة الحاسوب الآلية، وذلك بالاطلاع على هذه البيانات بطرق غير مشروعة، أو بإتلاف برامجيات حماية البيانات أو بالنسخ غير المشروع لها، أو بسرقة وقت الحاسوب وسرقة المعلومات، أو بانتهاك حرمة الحياة الخاصة للأفراد، أو بالاعتداء على الحقوق الأدبية والمالية للمؤلفين.

ومما لا شك فيه أن الثورة التكنولوجية الحالية في مجال الاتصالات عن بعد قد خلفت وراءها ارتكاب العديد من الجرائم المستحدثة التي لا مثيل لها في الماضي، كما أنها أتاحت فرص ارتكاب الجرائم التقليدية بطرق غير تقليدية.

فهذه الجرائم المستحدثة لا تعترف بالحدود بين الدول والcontinents، فيمكن أن يكون الجاني في بلد معين ويرتكب الجريمة في بلد آخر، كذلك فإن استخدام الوسائل الإلكترونية المستحدثة قد يساعد المجرمين في ارتكاب العديد من الجرائم دون إمكانية القبض عليهم، ومثال ذلك أن استخدام البريد الإلكتروني كوسيلة

(١) د. عبد الفتاح بيومي حجازي، النظام القانوني لحماية الحكومة الإلكترونية "ج ١" الطبعة الأولى دار الفكر الجامعي الإسكندرية، ٢٠٠٣، ص ٤٨ - ٥٠.

اتصال بين المجرمين، يتذرع معه مراقبتهم على النحو الذي يحدث في الاتصالات السلكية واللاسلكية، كذلك فإن عمليات التحويلات المالية الإلكترونية قد تتم بين الجناة والذين قد يكونون فرادى أو جماعات بغرض تمويل العمليات الإجرامية أو المخططات الإرهابية دون أن يتم اكتشافها، مما يتربّط عليه انفراد هذه الجرائم بخصائص خاصة تزيد من خطورتها ومن الآثار الضارة الخاصة بها، وهى كما يلى:

- التزييف والتزوير: انعکاس الثورة الرقمية التي فجرتها تكنولوجيا الاتصالات عن بعد على نوعية الجريمة والتي صاحبتها مستجدات غيرت من المفهوم التقليدي لعمليات التزييف والتزوير، وذلك بعد استخدام النسخات الليزرية الرقمية الملونة وغير الملونة، ودخول الحاسبات الآلية وما يرتبط بها من ماسحات وطابعات في ارتكاب جرائم التزييف والتزوير في المستندات والعملات.
- التحايل: إن التطور الذي حدث بسبب تكنولوجيا المعلومات قد تأثرت به وسائل الدفع التقليدية، مما أدى إلى ظهور المستندات والوثائق الإلكترونية وظهرت أيضاً الوسائل الإلكترونية لحل محل النقود وأوامر الصرف "الشيكات"، وبدأت بطاقات الائتمان تحل محل النقد والشيكات، وتربّط على ازدياد التعامل ببطاقات الائتمان عالمياً وأزدياد أساليب التلاعيب والتحايل في هذه البطاقات عن طريق تزييفها وعن طريق سرقتها والتحايل في استخدامها بطرق غير مشروعة فالتطور الذي لحق بالمادة التي تصنع منها النقود غير من طبيعة الجرائم التي تقع عليها، وبعد أن كانت الجرائم تقع على العملة الورقية أصبحت اليوم بعد ظهور بطاقات الائتمان تقع على مواد بلاستيكية.

- **التجارة الإباحية:** عرض المواد الإباحية وبشكل متزايد على شبكة الإنترنت يؤثر سلبياً على المجتمع دينياً واجتماعياً وثقافياً واقتصادياً وهو الأمر الذي يتعارض مع القيم الدينية والثقافية والاجتماعية للشعوب.
 - **الإنترنت والإرهاب:** التنظيمات والجماعات الإرهابية التي تتخذ من بعض الدول مأوى لها لكي تقوم بأعمالها الإجرامية والإرهابية ضد المجتمعات الآمنة، إضافة إلى أنه يوجد على شبكة الإنترنت بعض المواد التي تعتبر بمثابة دروس مجانية للإرهابيين^(١).
 - **ترويج الإشاعات وبثها:** مع تقدم الخدمات التي تقدمها شبكة الإنترنت من بريد إلكتروني ومنتديات المناقشة إلى الدردشة وغيرها أصبح من السهل نشر وبث الشائعات، التي قد تؤدي إلى نشر الخوف والهلع بين أفراد المجتمع.
 - **القرصنة ونشر الفيروسات:** القرصنة هم أشخاص غير أسيوياء بالمعنى العام ولهم قوة يحسب لها ألف حساب في الدول الغربية حيث يكونون الاتجادات، ويقوم القرصنة بتصميم برامج الفيروسات وإرسالها بالبريد الإلكتروني فيدمرون ملايين الوثائق ويخربون ملايين الحاسبات الآلية.
 - **إدمان الإنترنت:** أفرزت شبكة الإنترنت ظاهرة سلبية خطيرة جداً تمس الأسرة في المقام الأول نتيجة الإسراف في استخدامها، فظهر على الساحة الطبية مصطلح جديد يعرف بإدمان الإنترنت.
- ونتيجة لهذه التطورات التي جاءت لتلائم الثورة التكنولوجية والتكنولوجيا التي على عاتق القائمين على مكافحة الجريمة عبئاً شديداً ومهماً جساماً تفوق القدرات المتاحة لهم وفق قواعد إجراءات البحث الجنائي والإثبات التقليدية؛ نظراً لعدم كفاية وعدم ملاءمة النظم التقليدية في إثبات الجرائم سواء من الناحيتين القانونية أو

(١) د. حسنين توفيق إبراهيم، الإنترنت والأمن "تحديات على مشارف القرن القادم"، العدد الثاني ١٩٩٨، ص ص ١٨٦ - ١٧٠.

التقنية وأصبح حتماً على المشرع أن يستحدث من التشريعات ما يلائم هذا النوع من الجرائم، فضلاً عن إنشاء أجهزة فنية متخصصة ينطاط بها عملية الإثبات ولذا فإن الإثبات الجنائي بالأدلة الرقمية من أبرز تطورات العصر الحديث في كل

النظم القانونية.

مشكلة البحث:

في عصر تكنولوجيا المعلومات ومع تزايد استخدام التقنيات الحديثة في شتى المجالات ومنها التجارة الإلكترونية، والأعمال المصرفية الإلكترونية، والحكومة الإلكترونية، فضلاً عن استخداماتها في مجالات الأمن الداخلي والخارجي، زادت الجرائم المعلوماتية وزادت المخاطر التي يمكن أن تشكلها هذه الجرائم على الأمن الاجتماعي والاقتصادي للدولة، للدرجة التي قد تصل إلى حد تهديد الدولة وأمنها القومي وذلك بارتكاب بعض الجرائم مثل التجسس الإلكتروني أو الإرهاب الإلكتروني، أو التحرير السياسي الإلكتروني، أو التزوير والتزييف الإلكتروني.

ما يقتضي إعداد برنامج لمكافحة هذا النوع من الجرائم وتتبعها وإقامة الأدلة الالزمة لإثباتها، سواء من الناحية التشريعية بإصدار التشريعات العقابية لقمع هذه الجرائم، وضبطها لعدم كفاية النظم والقواعد التقليدية في عملية إثبات الجرائم المعلوماتية أيضاً من الناحية الفنية أو التقنية إعداد الكوادر الفنية المؤهلة والمدربة على استخدام أحدث الوسائل والأجهزة لكشف وضبط هذه الجرائم، واستخلاص الأدلة القاطعة بطريقة مشروعة وكفالة الحماية الجنائية لها.

أهمية البحث:

يرجع اختيارنا لهذا الموضوع للتعرف على ظاهرة جديدة ألا وهي الجرائم المعلوماتية وتكنولوجيا الحاسوب الآلية وكيفية الحماية الجنائية لها والتعامل معها مع ما يتلاءم مع الخصوصية.